Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وحجته أن النبي ﷺ نزل بالمحصب ، وصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء .

ولكنّ لعائشة وابن عباس رأيًا آخر :

روى البخاري عن ابن عباس، قال : ليس التحصيب بشيء ، إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ . ومعنى (ليس بشيء) : أي ليس بسنة تتبع .

وروى عن عائشة، قالت : إنما كان منزلاً نزله النبي ﷺ ليكون أسمح لخروجه . وروى عنها مسلم قولها : نزول الأبطح ليس بسنّة ، إنما نزله . . إلخ .

وقد بينت عائشة في حديث لها رواه أحمد سبب نزوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ بالمحصب : « قالت : والله ! ما نزلها إلا من أجلي » . ذكر ذلك الحافظ في الفتح[1].

قال ابن القيم في « زاد المعاد » :

«وقد اختلف السلف في التحصيب ، هل هو سنّة : أو منزلُ اتفاقٍ ؟ على قولين . قالت طائفة : هو من سنن الحج ، فإن في « الصحيحين » عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال حين أراد أن ينفر من منى : « نحن نازلون غدًا إن شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر[2] » . يعني بذلك المحصب . وذلك أن قريشًا وبني كنانة ، تقاسموا على بنى هاشم ، وبني عبد المطلب ، ألا ينكحوهم ، ولا يكون بينهم وبينهم شيء حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ في المكان . فقصد النبي ﷺ إظهار شعائر الإسلام الذي أظهروا فيه شعائر الكفر ، والعداوة لله ورسوله . وهذه كانت عادته، صلوات الله وسلامه عليه : أن يقيم شعائر التوحيد في مواضع الكفر والشرك ، كما أمر النبي ﷺ أن يبنى مسجد الطائف موضع اللات والعزى .

«قالوا : وفى « صحيح مسلم » : عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ ، وأبا بكر ، وعمر ، كانوا ينزلونه . وفي رواية لمسلم ، عنه : أنه كان يرى التحصيب سنّة[3].

---

(١) فتح الباري ج ٣ / ٥٩١ ط. السلفية .

(٢) أخرجه البخاري ٣/ ٣٦١ في الحج : باب نزول النبي ﷺ بمكة ، ومسلم (١٣١٤) في الحج : باب استحباب النزول بالمحصب .

(٣) أخرجه مسلم (١٣١٠) (٣٣٧) و (٣٣٨) .